

52- شرح بلوغ المرام كتاب الحج - فضيلة الشيخ أ د سامي بن

محمد الصغير - 92 ذو القعدة 441هـ

سامي بن محمد الصغير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه ولولاة امورنا ولجميع المسلمين. امين. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتاب بلوغ المرام - 00:00:00 في كتاب الحج وعلى انس رضي الله عنه قال كان يهل منا المهمل فلا ينكر عليه ويكبر منا المكبر فلا ينكر عليه متفق عليه وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثقل او قال في الضعفة من جمع بليل - 00:00:20 وعن عائشة رضي الله عنها قالت استأذنت سودة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة ان تدفع قبله وكانت تثبته يعني ثقيلة فاذن لها متفق عليهما عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترموا - 00:00:40

جمرة حتى تطلع الشمس. رواه الخمسة ان النسائي وفيه انقطاع. وعن عائشة رضي الله عنها قالت ارسل النبي صلى الله عليه وسلم بام سلمة رضي الله عنها ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر ثم مضت فافاضت. رواه ابو داود واسناده على شرط مسلم. بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله - 00:01:00 على وعن انس ابن مالك رضي الله عنه قال كان يهل منا المهمل فلا ينكر عليه ويكبر كبر فلا ينكر عليه. يهل المهمل يعني يرفع صوته بالتلبية. يقول لبيك اللهم لبيك. ويكبر المكبر ان يقول الله - 00:01:20 الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله. فلا ينكر عليه يعني لا يعيب بعضهم بعضا. وهذا يدل على جواز خلط التلبية بالتكبير والدعاء وغير ذلك. ولكن الاولى ان يحافظ على التلبية. بانها هي شعار النسك - 00:01:40 اما الحديث الثاني والثالث حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان الرسول صلى الله عليه وسلم بعثه في اخر الليل بعثه في الضعفاء او في الثقل وحديث عائشة رضي الله عنها ان سودة استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم ليلة جمع - 00:02:00 كانت ثابتة يعني امرأة ثقيلة. فهذان الحديثان فيهما دليل على جواز الدفع من المزدلفة في اخر الليل لمن كان ضعيفا او مريضا او نحو ذلك. والا فالسنة ان يبقى الى طلوع الفجر. فلا يدفع الا اذا اسفر جدا - 00:02:20 ومن كان معه ضعفه جاز له ان يدفع معهم تبعا. وعلى هذا فالدافع من المزدلفة او من سمع له ثلاث حالات. الحال الاولى ان يكون ضعيفا بكبر او مرض او نحوه فله الدفع في اخر الليل - 00:02:40 طيب والحال الثاني ان يكون قويا. فالسنة ان يبقى الى طلوع الفجر. فيصلي الفجر ويذكر الله تعالى ثم يدفع والحال الثالث ان يكون قويا ومعه ظعفة. فيجوز له ان يدفع تبعا لهم لانه يثبت تبعا ما لا يثبت - 00:03:01 استقلالا وهذان الحديثان يدلان على وجوب المبيت في المزدلفة. لان كون الرسول صلى الله عليه وسلم يرخص للضعفاء دليل على وجوبه فيما سوى ذلك. اما الحديث الرابع حديث ابن عباس رضي الله عنهما انه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس. فهذا الحديث كما ذكر المؤلف حديث ضعيف ولا يثبت عن النبي الله عليه وسلم ولهذا اعقبه بحديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الدفع - 00:03:41 من المزدلفة والرمي قبل الفجر. وعلى هذا فكل من جاز له الدفع من المزدلفة في اخر الليل جاز له ان يرمي ولو قبل الفجر. اولا بانه لم

يرد نهى صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن - 00:04:01

الرمي قبل طلوع الفجر وثانيا ان اعظم فائدة يستفيد بها من دفع من المزدلفة هي ان يرمي قبل الناس وقبل زحام الناس وعلى هذا فكل من دفع من المزدلفة في اخر الليل جاز له ان يرمي جمرة العقبة - 00:04:21

ويجوز له ان يفيض الى البيت فيطوف ويسعى. ويجوز له ان يدفع ولا يرمي ولا يطوف. ولكن الافضل ان يبادر الرمي اذا دفع لاجل ان يكون ذلك ارفق له من حطامة الناس. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى صلى الله - 00:04:41

نبينا محمد - 00:05:01